

شرح المقدمة الحضرية - كتاب الحج (311) - (الدرس 1)

ليبي نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام الايمان الاكلمان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى اله وصحبه الطيبين الطاهرين اما بعد. فاسأل الله الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح. وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين - [00:00:00](#)

ان يبرزنا الاخلاص في الاقوال والاعمال اللهم امين. نتمم درس المختصر الكبير المعروف بالمقدمة الحضرية العلامة با فضل رحمه الله تعالى رحمة واسعة ونفعنا بعلومه في دنيا والآخرة اللهم آمين. وبقي من اركان الاسلام التي ضمنها - [00:00:30](#)

الحج فنشرع بعد اجازة رمضان واجازة عيد الفطر في باب الحج يقوم راح والحج بارك الله فيكم معناه في اللغة القصد. وقال بعض العلماء الحج لغة القصد الى معظم. فهو اخص. اذا الحج في اللغة القصد - [00:01:00](#)

او القصد الى معظم واما شرعا فافضل ما يعرف به الحج اركان الحج فتقول الحج والاحرام والوقوف بعرفة والطواف والسعي حلقه وتقصير هذا هو العشر. فتعرفه اركانه. كما لو عرفت الوضوء تقول ماذا في الوضوء - [00:01:30](#)

غسل الاعضاء الاربعة مع النية والترتيب. هذه فروض الوضوء. كما لو عرفت الصلاة وايش الصلاة؟ اقوال وافعال مفتتحة بكذا مقتدرة بكذا باركانه. او تقول الحج قصده بيت الله الحرام لاداء النسك مع فعل النسك. يعني لو قلت الحج قصد بيت الله الحرام لاداء النسك. طيب - [00:02:04](#)

قصد بيت الله الحرام لاداء النسك والطيبون والنسك فعله او لا؟ ليس حجا. هنا يأتي اشكال. ولذلك تقول قصد بيت الله الحرام لاداء النسك مع الاتيان بالنسك. مع الاتيان بالافعال. او تفسر الحج كما قلت لك بالاركان. الحج - [00:02:34](#)

هو الاحرام والوقوف بعرفة طواف الافاضة سعد بين الصفا والمروة والتقصير. هذا هو الحج. والعمرة في اللغة الزيارة لمكان عامر زيارة لمكان عامر زيارة لمكان عامر وهنا قصده ممكن تقول العمرة على الطريقة الاولى هي الاحرام والطواف والسعي - [00:02:54](#)

او التقصير بذكر الاركان او تقول زيارة بيت الله الحرام بفعل النسك مع فعل النسك جيد؟ طيب قال هنا الحج والعمرة. الحج والعمرة اخواني من الشرائع القديمة من الشرائع القديمة ولذلك ما من نبي - [00:03:22](#)

بعثه الله عز وجل الا وحج هما فرضان اما الحج فانه فرض معلوم من الدين بالضرورة دل على فرضية الحج الكتاب الكريم والسنة النبوية واجماع المسلمين قال الله عز وجل ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا. وقال الله عز وجل واتموا الحج والعمرة لله - [00:03:46](#)

ومن السنة قول النبي صلى الله عليه وسلم ايها الناس ان الله فرض عليكم الحج فحجوا. فقال رجل هو الاقرع بن حابس. افي كل عام يا رسول الله؟ نجح في كل سنة؟ فسكت النبي صلى الله عليه - [00:04:20](#)

ثم قال لو قلت نعم لوجبت. هذا الحديث يدل على في الحج. المسألة الاولى ان الحج فرض. ايها الناس ان الله فرض عليكم الحج. فحجوا والمسألة الثانية ان الحج لا يجب في كل عام. انما يجب مرة في العمر. اذا هذا الحديث يدل على مثيلتين في - [00:04:40](#)

ويدل على مسائل اخرى منها ان الامر لا يقتضي التكرار. وجه الاستدلال ان الامر لو كان يقتضي التكرار ما سأل هذا العربي بن حابس افي كل عام يا رسول الله ليس يفهم - [00:05:10](#)

لو كان الامر يقتضي التكرار سيفهم مباشرة ان الله فرض عليكم الحج وحجوه يعني في كل عام. فدل ذلك على ان الامر لا يقتضي التكرار ولذلك سأل افي كل عام يا رسول الله؟ فهمتم؟ اذا يدل على مسألة اصولية ان الامر لا يقتضي - [00:05:30](#)

تكرار ويدل على قاعدة فقهية ايضا. وهي ان السؤال معاد في الجواب ان السؤال معاد في الجواب. كيف يعني السؤال معاد في الجواب؟ يعني ايش تقدير الكلام؟ قال لو قلت نعم لوجبت - [00:05:50](#)

الكلام لو قلت نعم لاصبح الحج واجبا في كل عام هذا في السؤال افي كل عام يا رسول الله فلما قال لو قلت نعم اي السؤال مقدر في الجواب ولذلك قال الفقهاء لو سئل رجل اطلقت امرأتك؟ قال نعم. وقع الطلاق. تقدير الكلام ايش؟ نعم طلقته - [00:06:08](#)

السؤال معاد في الجواب. اذا هذا الحديث فيه مسألتان تتعلقان بالحج ومسألة في الاصول ان الامر لا يقتضي. التكرار ومسألة في القواعد الفقهية ان السؤال معاد ان السؤال معاد في الجمعة. جيد - [00:06:38](#)

الحج دل على فرضية القرآن الكريم. ذكرنا الايات والحديث الشريف ذكرنا الحديث هو حديث بني الاسلام على خمس ايضا وذكر وحج البيت وصوم رمضان. تقديم الحج على الصوم متفق عليه - [00:06:58](#)

تقديم الصوم على الحج رواية مسلم. ولذلك الامام البخاري رحمه الله في الصحيح قدم كتاب الحج على كتاب الصوم اخدم بهذه الرواية التي فيها تقديم ايش؟ تقديم الحج على الصوم. جيد. واجمع المسلمون على فرضية - [00:07:21](#)

العمرة مذهب الشافعية. والصحيح عند الحنابلة ان العمرة واجبة. ومذهب الحنفية والمالكية انها سنة السودا الشافعية بادلة. استدلوا بالاية الكريمة واتموا الحج والعمرة لله. فلما امر الله باتمامه دل على وجوبها. استدلوا - [00:07:42](#)

بقول النبي صلى الله عليه واله وسلم لما سألته ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها اعلى النساء جهاد يا رسول الله هل على النساء جهاد يا رسول الله؟ فقال النبي عليه الصلاة والسلام عليكن جهاد لا قتال فيه - [00:08:13](#)

عليكن جهاد لا قتال فيه. الحج والعمرة هذا عليكن ايش يسمى في علم النحو اسم فعل امر صح؟ وهو من صيغ الوجوب. عليكن ادل قتال فيه الحج والعمرة. فدل ذلك على وجوب العمرة. الحديث عند ابن ماجه - [00:08:33](#)

ايضا بحديث رواه ابو داود والترمذي ان رجلا جاء الى النبي عليه الصلاة والسلام فقال ان ابي مات ولم لم يحج ولم يعتمر فقال حج عن ابيك واعتمر. فامر ان يحج عنه وان يعتمر عنه. فدل على وجوب - [00:09:05](#)

العمرة. اذا هذه ادلة القائلين بوجوب العمرة ايضا. لكن وجوب العمرة ليس معلوما من الدين بالضرورة. المسألة خلاف بخلاف وجوب الحج. ولذلك من انكر وجوب الحج كفر. بخلاف من انكر وجوب العمرة. هذا مسألة اجتهادية - [00:09:25](#)

مذهب الشافعية والصحيح عند الحنابلة ان العمرة فرض. فقال هنا باب الحج والعمرة هما والله عز وجل رتب ثوبا عظيما على الحج والعمرة. حتى ان بعض قال ان افضل العبادات الحج. واظنه معتمد العلامة بن حجر فيما اذكر. لكن - [00:09:45](#)

الاقرب ان افضل عبادات البدنية طبعاً خلاف العبادات البدنية. افضل العبادات البدنية الصلاح. الصلاح اذا تقرر هذا فقد جاءت احاديث كثيرة تبين فضل الحج والعمرة. من ذلك ما جاء في الصحيح. ان - [00:10:15](#)

صلى الله عليه واله وسلم قال العمرة الى العمرة اي العمرة الى العمرة كفاية لما بينهما والحج المبرور والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة الحج المبرور متى يوصف الحج؟ بانه مبرور؟ قال الفقهاء - [00:10:35](#)

الحج المبرور هو الحج الذي فعل الحاج الاركان والواجبات والسنن ولم يرتكب معصية لا صغيرة ولا كبيرة. من اول احرامه الى تحلله الثاني وكانت نفقته من الحلال وكان حجه خالصا لوجه الله. كم كم شروط هذه - [00:11:04](#)

سنة نعيدها مرة اخرى تكتبونها. حج مبرور ما جمع ستة شروط ان الحاج يفعل الاركان. والشروط. والسنن ولا يرتكب معصية ولا يرتكب معصية لا صغيرة ولا كبيرة الى تحلله الثاني. ولا يرتكب معصية لا صغيرة ولا كبيرة - [00:11:35](#)

من اول احرامه الى تحلله الثاني وكانت نفقته من الحلال. وحجه خالصا لوجه الله وكانت نفقته من الحلال وحجه خالص الوجه. هذا الحج المبرور الذي ليس لصاحبه جزاء الا الجنة - [00:12:15](#)

الحج بارك الله فيكم يكون فرض عين في حق من؟ في حق من اجتمعت فيه الشروط الآتية التي سنذكرها بعد قليل يكون فرض عين في حق من اجتمعت فيه الشروط الآتية الاسلام البلوغ - [00:12:40](#)

العقل الحرية الاستطاعة خمس شروط. ويكون هذا يكون ايش الان؟ ايش قلنا يكون ايش الاول؟ فرض عين ويكون كفاية على

المسلمين لا حياء الكعبة بحيث يظهر الشعار في كل سنة - 00:12:57

يجب في كل سنة احياء الشعار الحج واضح؟ هذا فرض كفاية على المسلمين ويكون الحج مستحبا بالنسبة للصبيان من الصبي هذا مستحب ويكون الحج مكروها في حق الفقير الذي حج معتمدا في نفقته على سؤال الناس - 00:13:22

فقير حجة. كيف يحصل النفقة في الحج من سؤال الناس الحج من هذا مكروه فهمت يعني ويكون الحج محرما في سور. منها ان المرأة تحج بلا اذن زوجها هذا حج محرم مع الصحة طبعا حجه صحيح لكن لكنها ائمة لانها حجت بلا اذن زوجها - 00:13:56

هذه مقدمة في احكام الحج. قال رحمه الله تعالى هما فرطان. وشرط وجوبهما الاسلام وشرط وجوبهما الاسلام. والحرية والتكليف والاستطاعة. فلا يجب الحج على كافر اصلي ولا اثر انتبه معي - 00:14:26

ولا اثر لاستطاعة الكافر الاصلي في حال كفره يعني لما كان كافرا كان مستطيعا لما كان كافرا كافرا اصليا كان مستطيعا ولما اسلم اصبح غير مستطيع افتقر. هل نقول هذا الشخص اذا مات - 00:15:00

يجب ان يحج عنه من تركته لانه عند كفره الاستطاعة كانت موجودة؟ لا لا اثر للاستطاعة في حال كفره اذا كان كفره اصليا. اما اذا كان كفره كفر ردة وكان في اثناء كفر الردة مستطيعا - 00:15:24

فلما عاد الى الاسلام زالت عنه الاستطاعة اصبح فقيرا فهذا يجب الحج عنه بعد موته. لان الاستطاعة في زمن الردة مؤثرة. بخلاف في الاستطاعة في زمن الكفر الاصلي فليست بمؤثرة. فهم شيء. قال وشرط وجوبهما الاسلام - 00:15:47

والحرية فلا يجب الحج على العبد لكنه لو حج في زمن رقه صح حجه. ولا يجزئه عن حجة الاسلام قال والتكليف اي البلوغ العقل. فلا يصح حج المجنون صح او يصح. يصح حج المجنون. لكن لا يجب عليه. يصح ان يحج به وليه - 00:16:15

كما يصح ان يحج الولي ان يحرم عن صبي ولو كان غير مميز. واضح لكن لا يجب الحج على الصبي ولا يجب الحج على المجنون. ولا تجزئهما هذه الحجة اذا - 00:16:50

فاحرم عنهما الولي عن حجة الاسلام. جيد. قال والاستطاعة لقول الله عز وجل ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا. قال ولها شروط قوله ولها الظهير يعود على الاستطاعة. اي وللأستطاعة شروط سيذكرها الان - 00:17:10

قال رحمه الله ولها شروط الاول. عدها الاول وجود الزاد واوعية ومؤنة ذهابه وايابه. وجود الزاد واوعيته ومؤنة ذهابه وايابه. نقول هي في الحقيقة الاول هذا خمسة اشياء الاول وجود الزاد. واحد وجود الزاد. لا تكتب افهم معي لا تكتب. افهم. وجود الزاد. واحد - 00:17:37

اتنين وجود اوعية الزاد اواني الزان يعني قد يكون عندهم طعام لكن يحتاج الى اناء للطعام الامر الثالث وجود مؤنة الذهاب مؤنة الذهاب من بلده الى مكة الرابع مؤنة الاياب العودة - 00:18:16

وهذه المؤنة شرط لتحقيق الوجوب حتى ولو لم يكن في بلده اهل له ولا عشيرة فهمتم؟ يعني لو كان انسان يسكنه في هذا البلد يريد الحج طيب نقول شرط وجوب الحج مؤنة الذهاب الى مكة ومؤنة العودة. فيقول بعض الناس لماذا تشترط مؤنة العودة - 00:18:40

الشخص ليس له اهل في بلده وليس له عشيرة في بلده يعني ممكن يبقى في مكة نقول لا لان النفس تشتاق الى الوطن. واضح؟ فلا بد من وجود الزاد اوعية الزاد مؤنة الذهاب - 00:19:08

الاياض ومؤنة الإقامة. المدة المعتادة في الحج. مثلا المدة المعتادة لو قلنا سبعة ايام مثلا اذا قلنا تبدأ في يوم الثامن من ذي الحجة والتاسع والعاشر الحادي عشر الثاني عشر ستة ايام سبعة ايام هكذا - 00:19:24

واضح؟ المدة المعتادة؟ لا شرط الوجوب وجود المؤنة في هذه المدة معه. المعتاد اقامتها في مكة من اجل المناسك قال وجود الزاد واوعيته اي ووجود اوعيته ومؤنة ذهابه اي ومؤنة اياه ومؤنة اقامته - 00:19:44

المدة المعتادة في مكة. وهناك امر سادس لم يذكره لم يشر اليه وهو ومؤنة حارس له في الطريق اذا كان يخاف على نفسه اذا كان هو لا يستطيع ان يسافر وحده. ربما تعرض له قطاع الطريق. يحتاج الى حارس يحرسه. فلا يجب الحج - 00:20:07

لاحظ معي نحن نتكلم على شروط الوجوب لا يجب عليه الحج في هذه السورة الا اذا وجدت ذلك الحارس الذي سيحرسك في

الطريق. جيد قال الاول جود الزاد واوعيته ومؤنة - 00:20:33

هذه وايابه. الثاني وجود راحلة لمن بينه وبين مكة مرحلتان. او شق. شق الاصل كسر الشين. ويجوز فتحها. او شق او شق محمل بكسر الميم. محمل. تمام؟ لمن لا يقدر على الراحلة. وللمرأة - 00:20:53

مع وجود شريك انتبه معي اين حقيبتني الناس على قسمين. القسم الاول بعيد عن مكة. القسم الثاني قريب منها. ما ضابط البعد ضابط البعد بينه وبين مكة مرحلتان هذا بعيد - 00:21:33

واضح. الثاني بينه وبين مكة دون مرحلتين. هذا قريب. جيد. فقال لك ان البعيد هذا لا يجب عليه الحج الا بشرط الراحلة. مطلقا ما معنى مطلقا؟ حتى وان كان قادرا على المسلم. حتى وان كان قادرا على المشي لا يجب عليه الحج. الا برحلة. نعم لا يجب عليه الحج - 00:22:35

لو اراد ان يحج ماشيا جزاه الله خيرا. لكن لا يجب عليه. فهمت؟ اذا البعيد هذا لا يجب عليه الحج الا بشرط الراحلة. فان لم فان لم او نقول فانشق - 00:23:25

او فان لحقته مدق. مشقة بالراحلة. فان لحقته مشقة فلا يجب عليه الا اذا توفر له شق محمل. انا اصور لكم الامر بهذا الشكل تعرفون الجمل صح؟ وهو الذي يستعمل عادة. يعني ممكن نقول هكذا بهذا الشكل - 00:23:49

الجمل هنا سنام الجمل انا ما عرفت ارسم هذا هكذا هكذا. هذا كبير هكذا. وهكذا. هذا يوضع فوق الجمل. واضح؟ تمام. هذا كله هذا كله ما محمل. هذا كله يسمى محمل. هذا الذي هنا - 00:24:33

فقط يسمى شق. وهذا الذي هنا يسمى شق هنا يجلس شخص وهنا يجلس شخص. طبعا هذا اسهل من من حيث الركوب فيما لو ركب على الجمل مباشرة فهمت علي ولا لا؟ لو ركب الانسان على الجمل مباشرة هذا تلحقه مشقة في العادة اذا لم يكن معتادا. هذا اسهل. لكن - 00:25:08

هذا يحتاج الى شخصين شخص هنا وشخص هنا. او شخص هنا وهنا يضع متاعه. ملابسه زاده الى غير ذلك. هذا الشخص الذي يجلس هنا يسمى عديم. وهذا يسمى عدين. هذا عدل - 00:25:43

لهذا وهذا عدل لهذا فهو يقول لك لا يجب الحج على من كان بعيدا عن مكة الا بشرط ايش؟ الا بشرط الرحمة مطلقا ايش معنى اطلاقا قلنا سواء كان قادرا على المشي او لا. فان حقه مشقة بالراحلة - 00:26:05

يعني لا لا يعني يركب الراحلة لكن تلحقه مشقة شديدة. فيقول لك لا يجب عليك الحج الا اذا توفر شق محمل. فهمت علي ولا لا؟ اذا شق المحمل شرط للوجوب في حق كل احد؟ لا. في حق من - 00:26:27

في حق من تلحقه مشقة شديدة بركوب الراحلة. شق المحمل شرط وجوب في حق من تلحقه مشقة شديدة في ركوب الراحلة وشرط وجوب في حق المرأة مطلقا. فهمت علي ولا لا؟ شق المحمل - 00:26:47

شرط وجوب في حق المرأة مطلقا طب وفي حق الرجل؟ اذا كانت تلحقه بركوب الراحلة مشقة شديدة فهمناها دولة انتبه لهذه العبارة انظر ماذا قال. قال الثاني وجود راحلة في حق من - 00:27:15

في حق كل احد؟ لا. يقول لك ان الشرط الثاني من شروط الاستطاعة التي هي شرط للوجوب ان الشرط الثاني من شروط الاستطاعة التي هي شرط في الوجوب وجود راحلة ليس في حق كل احد. لمن - 00:27:41

وبين مكة مرحلتين. ايش مفهومه من كان بينه وبين مكة دون مرحلتين فليس هذا شرطا في حقهم سيأتي قال وجود راحلة لمن بينه وبين مكة مرحلتان او وجود تقدير الكلام هكذا او - 00:28:01

وجود شقي محمل لمن لا يقدر على الراحلة فهمنا هذا؟ هنا. فان لحقته مشقة لا يقدر على الراحلة فشرط الوجوب في ان يتوفر شق محمل فاهم؟ ثم قال وللمرأة ايش معنى اول المرأة - 00:28:23

اي ويشترط شق المحمل في حق المرأة مطلقا ايش معنى في حق المرأة مطلقا اي سواء كانت هذه المرأة ممن اعتادت على ركوب الراحلة او لا يعني حتى لو كانت المرأة اعتادت على ركوب الرحم مباشرة - 00:28:48

لا يجب الحج عليها الا اذا توفر لها شق محمل قال وللمرأة ثم قال وللمرأة مع وجود شريك ايش معنى هذا الكلام؟ اي لابد لان هذا اذا كان شق محمل لابد من وجود ايش - [00:29:10](#)

من شريك صح؟ مع وجود مع وجود شريكي. اذا وجود الشريك متى؟ نقول وجود الشريك هذا في مشقة بركوب الراحلة صح ولا لا؟ وفي حق المرأة اذا المرأة ومن لحقته مشقة بركوب الراحلة لابد من وجود ايش؟ شق محمله. ولابد من وجود - [00:29:34](#)

شريف ولابد ان يكون هذا الشريك عدلا لا يلحقه ضرر بمصاحبه فلو كان يجد شريكا لكن هذا الشريك فاسق هذا الشريك فاسق تلحقه او يلحقه ضرر بمصاحبه هم سيسافرون. ربما - [00:30:10](#)

اسباع في الطريق وهذا الفاسق جالس بجانبه واضح؟ تلحقه او يلحقه ضرر بمصاحبه. اذا لا يجب عليك الحج وانتم تعلمون ان اجابة الدعوة في الوليمة واجبة لكن اذا وجد من يتضرر الانسان بحضوره معه لا تجب تسقط الوجوه يسقط الوجوه - [00:30:36](#)

اذا كان هذا في وليمة تستمر وقتا قصيرا يعني ساعة ساعتين ممكن هكذا واضح ولا لا؟ فكيف بمصاحبة في السفر اذا لا يجب الحج. ولذلك قال هنا وللمرأة مع وجود شريك - [00:30:59](#)

جيد ثم قال ولا تشترط الراحلة لمن بينه وبين مكة اقل من مرحلتين وهو قوي على المشي اذا لو قلت لك القريب من مكة هذا هل الراحلة شرط في وجوب الحج عليه؟ الجواب لا. اذا هذا القريب من مكة ينقسم الى قسمين. اما قادر - [00:31:17](#)

عن المشي. اه غير قادر عليه. فالقادر على المشي وهو قريب من مكة لا تشترط الراحلة بوجوب الحج عليه فهمنا؟ طيب القريب من غير القادر ها؟ سيأتي بعد ذلك سيأتي ان شاء الله. قال رحمه الله ولا تشترط الراحلة - [00:31:47](#)

متى لا تشترط الراحلة؟ نقول لا تشترط الراحلة في حق من اجتمعت فيه صفتان الصفة الاولى انه قريب من مكة بينه وبين مكة دون مرحلتين. الصفة الثانية وهو قادر على المشي. ايش تفهم من قوله وهو - [00:32:26](#)

غادروا على المشي. تفهم من قوله وهو قادر على المشي انه اذا كان لا يقدر على المشي لكنه يقدر على الحبو مثلا تعرفون الحبو مثل الطفل الذي يمشي على اربع لا يجب عليه - [00:32:45](#)

فهمت علي ولا لا؟ لا يجب عليه. حتى وان كان قادرا على الحب لا يجب عليه شيء قال رحمه الله تعالى ولا تشترط الراحلة لمن بينه وبين مكة اقل من مرحلتين وهو قوي على المشي - [00:33:00](#)

ويشترط كون ذلك كله فاضلا عن اربعة امور ويشترط كون ذلك كله فاضلا. ما معنى فاضلا؟ زائدا عن اربعة امور عدها فاضلا عن دينه ومؤنة من عليه مؤنتهم. ذهابا وايابا - [00:33:37](#)

وعن مسكن وخادم يحتاج اليه جيد يعني لابد ان يكون ذلك قال ويشترط قوم ذلك قوم ذلك هذا اسم اشارة صح اشارة الى ماذا؟ ويشترط قول ذلك كون ذلك كونا ماذا - [00:34:03](#)

قوم الزاد واوعية الزاد ومؤنة الذهاب والاياب عرفته ويشترط كون الراحلة التي تحصلها اما بشراء او استئجار لا يشرع الشراء واضح؟ يشترط قوم جميع ما تقدم زائدا فاضلا عن ماذا؟ قال ويشترط قوم ذلك اذا الاشارة - [00:34:33](#)

في قوله ذلك تعود الى الى جميع ما تقدم. من الزاد واوعية الزاد ومهنة الذهاب والاياب والاقامة واجرتي الخافر الحارس تحصيل الراحلة بشراء او استئجار. وكون ذلك كله فاضلا عن ايش؟ عن اربعة امور. الامر الاول ما هو - [00:35:03](#)

قال عن دينه عن دينه عن دينه الحان او المؤجل اي دين اطلاقه يقتضي؟ يشمل المؤجل. اذا لابد ان تكون هذه الاشياء فاضلة عن دينك ولو كان مؤجلا. واحد طيب اثنين - [00:35:29](#)

قوله عن دينه يشمل ما لو رضي الدائن بالتأخير وما لم يرضى. لو كان عليك دين لو كان عليك ورضي الدائن بتأخيره. قال عندك مال اذهب للحج. لا بأس. بعد ما ترجع من الحج تسدد - [00:35:58](#)

رضيت دائما لا يجب عليك الحج حتى وان رضيت الدائن بالتأخير اذا قوله عن دينه يشمل ما لو رضي الدائن بتأخير سداد الدين صح ولا لا جيد وقوله عن دينه يشمل ايضا الدين الذي لله يشمل ايضا الدين الذي لله عز - [00:36:22](#)

قلت الكفارات والدين الادي للادمييين. كل ذلك اشبه اذا لابد ان يكون ما تقدم زائدا فاضلا عن الدين مطلقا عاما او مؤجلا رضي الدائن

بالتأخير او لم يرضى كان الدين لله عز وجل او للادميين. فهم؟ لابد ان يكون فاضل عن ذلك كله - [00:36:49](#)

قال وان يكون فاضلا عن مؤنة من عليه مؤنتهم اي نفقة من تجب عليه نفقتهم من زوجة واقارب مدة الذهاب والاياب العودة والاقامة هناك يعني تجعل لهم مالا يكفيهم مدة ذهابك واقامتك وعودتك - [00:37:11](#)

تضع هذا المال عند شخص ينفق عليهم مدة ذهابك للحج واقامتك وعودتك. قال ومؤنتيه هذا الامر الثاني من عليه مؤنتهم ذهابا وايابا اي واقامة. جيد وعن مسكن اي ولابد ان يكون هذا الذي تقدم زاد اوعية راحلة فاضلا عن مسكنك اللائق بك - [00:37:41](#)

وبالتالي لا تكلف ببيع مسكنك لتحج. لو قال انسان انا لا استطيع الحج الا اذا بعث البيت. اذا في البيت استطيع. هل يجب علي ان يبيع بيته؟ لا ما يجب. فلا بد ان تكون نفقة الحج فاضلة عن مسكنك - [00:38:12](#)

جيد ولابد ان تكون نفقة الحج فاضلة زائدة عن خادمك الذي يخدمك سواء هذا الخادم تحتاجه لعله في نفسك او لمنصبك كيف يعني؟ يعني قد تكون تحتاج الخادم لانك مريض - [00:38:35](#)

تحتاج من يقوم رعايتك بحمدك بتوظيفك بتطهيرك الى غير ذلك وقد تحتاج الى الخادم ليس لمرضك وانما لمنصبك فانت رئيس قومك. والظيوف يقصدونك وهؤلاء الضيوف يحتاجون من يقوموا بخدمتهم واعانتهم الى غير ذلك - [00:38:57](#)

فهمت علي؟ اذا انت قد تحتاج للخادم لزمانتك لمرضك وقد تحتاج للخادم لمنصبك. سواء هذا او هذا لا تكلف ببيع الخادم من اجل ان تحج لا تكلف اذا لا بد ان تكون نفقة الحج فاضلة عن هذه الامور الاربعة - [00:39:20](#)

عن دينك عن مغنة من تجب عليك مؤنتهم مدة الذهاب والاقامة والعودة عن مسكنك الذي تحتاج اليه عن خادمك الذي تحتاج اليه. ايش تفهم من هذا تفهم انه لو كان عندك مسكنان. تحتاج الى واحد فقط - [00:39:39](#)

ولا تحتاج الى الثاني. فيجب عليك شرعا بيع الثاني لتحج ولو كان عندك خادمان خادمان تحتاج لواحد فقط يجب عليك بيع الثاني لتحج وتفهم من هذا ايضا انه لو كانت عندك تجارة - [00:40:01](#)

يجب عليك بيعها لتحج فهمت علي؟ لو كانت عندك تجارة يجب عليك انت لم تحج حجة الاسلام فيجب عليك ان تبيع لتحج. طبعا من باب الفائدة. هذا التنبيه عليه ان الحج لا يجب في العمر الا مرة اي باصل الشرع - [00:40:23](#)

ووجوب الحج على التراث. لان الحج فرض في السنة السادسة من الهجرة. ولم يحج النبي صلى الله عليه واله الا في السنة العاشرة. والنبي عليه الصلاة والسلام لم يحج بعد الهجرة الا مرة واحدة - [00:40:48](#)

التي هي حجة الوداع واما قبل الهجرة فحج كثيرا عليه الصلاة والسلام على كل حال. مذهب الشافعية ان الحج على التراخي اذا استطاع الانسان ان يحج ومع ذلك لم يبادر الى الحج - [00:41:08](#)

حتى ما فانه يأثم من اخر وقت الامكان من من اخر وقت امكان الحج. من ذلك الوقت يتبين في اسمه فهمتم؟ وهذا مر معنا في اصول الفقه قال هنا وعن مسكن وعن مسكن وخادم يحتاج اليهم - [00:41:29](#)

قال الثالث الثالث من ماذا من شروط الاستطاعة. اذا الاول من شروط الاستطاعة ما هو؟ وجود الزاد واوعيته. والثاني؟ وجود الراحلة. صح اما بشراء او جيد جميل الان الثالث ما هو الثالث؟ قال امن الطريق - [00:41:58](#)

اي بان يأمن في الطريق على نفسه او بضعه او ماله فلا بد ان يكون الطريق امنا. فلو كان الطريق مخوفا لم تتحقق الاستطاعة. وبالتالي لا يجب الحج عليه الشرط الرابع من شروط الاستطاعة قال وجود الزاد والماء في الموضع المعتاد حمله منها - [00:42:21](#)

في المواضع المعتاد حمله منها بثمن مثله وهو القدر اللائق به في ذلك المكان والزمان. وعن في الدابة في كل مرحلة قال رحمه الله الرابع اي من شروط الاستطاعة وجود الزاد والماء - [00:42:52](#)

في المواضع المعتاد حمله. الضمير في قوله حمله يعود على ماذا حمله اي حمل الزاد او الماء. نعم واضح؟ وجود الزاد والماء في المواضع المعتاد حمله اي حمل الزاد او الماء. منها - [00:43:16](#)

في قوله منها يعود على ماذا؟ عن مواضع اي حمل الزاد او الماء من تلك المواضع. اذا لابد ان توجد مواضع هذه المواضع فيها ماء وفيها زاد. طبعا ما وزاد لمن - [00:43:43](#)

للحاج او لدابة الحاج للحاج ها؟ طيب فقال وجود الزاد والماء في المواضع. ايش من مواضع؟ المعتاد اي بحسب العادة المعتاد حملة اي حمل الزاد والماء منها بثمان مثله اي توجد - [00:44:02](#)

في تلك المواضع او يوجد في تلك المواضع زاد ماء يمكن تحصيله بثمان مثل. ايش تفهم تفهم؟ اذا كان الطريق الى مكة ليس فيه زاد ولا ماء. لم تتحقق الاستطاعة فلا يجب الحج. صح - [00:44:26](#)

وتفهم ايضا انه لو وجد ماء او وجد زاد لكن ليس في المواضع المعتادة. لا يجب الحج. صح؟ وتفهم ايضا انه لو وجد ماء او زاد في مواضع معتادة لكن باكثر من - [00:44:46](#)

من ثمن المثل لا يجب الحج صح ولا لا اذا كل هذا يؤخذ من مفهوم المتن. قال وجود الزاد والماء في المواضع المعتاد حملة منها بثمان مثله. وهو الضمير يعود على ماذا؟ يعود على ثمن المثل وهو اي وثمان المثل. ما هو ثمن المثل؟ قال القدر - [00:45:07](#)

به في ذلك المكان والزمان ثمن مثلي القدر اللائق به لماذا القدر اللائق بالزاد او الماء القدر اللائق بالزاد او الماء. في ذلك المكان والزمان. يعني في ذلك المكان كم القدر اللائق للماء؟ يعني - [00:45:36](#)

مممكن يكون الما في بلدك اللتر مثلا بعشرة الاف روبية لكن في ذلك المكان وذلك الزمان قيمة ثمن اللتر عشرين الف قيمته عشرين الف رقية اذا المراد بثمان المثل القدر اللائق بالماء. القدر اللائق بالزاد في ذلك الموضع في ذلك الزمن - [00:46:01](#)

فهمت علي ولا لا مفهومه انك لو وجدته ماء او زادا لكن باكثر من ثمن في ذلك الزمان والمكان لا يجب عليك الحج. وظاهر هذا انه حتى ولو كانت الزيادة - [00:46:26](#)

قليلة لا يجب عليك الحج وهذا ما اعتمده العلامة ابن حجر اذا انت عندما تقدر ثمن المثل لا تقدره ببلدك. وانما تقدره باعتبار ذلك الزمان والمكان. واحد ابن حجر يقول ولو كانت الزيادة قليلة لا يجب. العلامة الرملي قال تغتفر الزيادة القليلة عرفا. جيد؟ وبالتالي عنده اذا في زيادة قليلة - [00:46:47](#)

في العرف يجب عليك لا يسقط الوجوب. انت واحد شوف ثم قال بعده وعن في الدابة وعلف الدابة. قوله وعلف الدابة معطوف على ايش معدوب على الزات. ايش تقدير الكلام؟ الرابع وجود الزاد والماء ووجود علف الدابة - [00:47:14](#)

علف الدابة مثلا جمل يحتاج الى علف الخيل يحتاج الى علف قال انظر في العلف قال وعلف الدابة في كل مرحلة في فرق بين العلف الزاد والماء ولا؟ الزاد المال معتبر جدو فين - [00:47:43](#)

بالمواضع المعتادة. طيب في العلف ايش قال؟ في كل مرحلة. طب المرحلة ايش هي؟ ايش تعريف المرحلة ها ايش مسيرة يومين او مسيرة يوم يوم ان مسافة القصر مرحلتان مسيرة يومين. لكن المرحلة مسيرة يقول لك العلف - [00:48:03](#)

لابد ان يكون حتى يجب عليك حتى تتحقق الاستطاعة. يجب عليك الحج لابد ان يوجد في كل مرحلة واضح اذا في فرق بين العلف والموز. الزيت بحسب المواضع المعتادة يعني مثال. لو - [00:48:34](#)

تجد الزاد هنا هذا معتاد وبعد يومين تجد موزا اخر للزاد. او بعد ثلاثة ايام تجد موزا اخر والماء بحسب العادة العادة هكذا الحج واجب عليك. لكن تجد العلف هنا ولا تجد العلف الا بعد يومين او ثلاث - [00:48:54](#)

لا يجب الحج عليه فهمتوا علي ولا لا؟ طب لماذا تعليل هذا تعليل هذا ان الزاد والماء يسهل حملة يسهل حملة ان يحمل الانسان طعامه وماءه لكن علف الدابة يشق حملة كم ستحمل؟ فهمت علي ولا لا؟ ولذلك الشرط في علف الدابة وجوده في كل مرحلة - [00:49:20](#)

واما الشرط في الزاد والماء وجوده بحسب العادة بحسب المعتاد. فمهتم بارك الله فيكم هذا الذي قرره العلامة بافضل رحمه الله تعالى هنا ليس بمعتمد فالمعتمد ان علف الدابة يعتبر فيه ما يعتبر في الماء السام - [00:49:53](#)

فلا بد من وجوده في المواضع المعتادة جيد وهذا الذي تقوله في الزاد والماء وتقوله في علف الدابة ايضا ستقوله اليوم في مواضع وقود السيارات وصيانة السيارات ان توجد وفي المواضع المعتادة - [00:50:17](#)

جيد؟ نعم. نعيد قراءة الشرط. الرابع وجود الزاد والماء في المواضع المعتاد حمده من منها بثمان مثله وهو القدر اللائق به في ذلك

المكان والزمان. وعلف التام فاي وجود علف الدابة في كل مرحلة - [00:50:42](#)

ثم قال ولا يجب على المرأة الا ان خرج معها زوج او محرم او نسوة ثقلا نهى النبي صلى الله عليه واله وسلم المرأة ان تسافر الا مع ذي محرم. وهنا في هذه الاحاديث التي فيها نهى المرأة عن السفر الا مع ذي محرم - [00:51:08](#)

المراد بالصبر هنا ما يسمى سفرا. ولو قصيرا. ليس المراد بالسفر هنا مسيرة يومين لان الاحاديث جاءت لا تسافر المرأة مسيرة يوم مسيرة بريد مسيرة يومين. قال العلماء هذه القيود - [00:51:38](#)

لما اختلفت لما اختلفت القيود دل اختلافها على ان المراد ضرب المثل وان النبي صلى الله عليه وسلم حرم كل سفر على المرأة الا مع ذي محرم لان المطلق اذا اختلفت قيوده لا يمكن ان يحمل على واحد منها - [00:52:02](#)

فيكون ذكر هذه القيود من باب ذكر بعض افراد العام. وذكر بعض افراد العام لا يخصص العام. بل يكون كالمثال ولذلك كل سفر تنهى عنه المرأة الا مع زوج او ذي محرم - [00:52:30](#)

جيد؟ قال هنا ولا يجب اي لا يجب الحج وايضا لا تجب العمرة لا تجب الحج لا يجب الحج ولا العمرة على المرأة الا ان خرج معها زوج او محرم او نسوة ثقة - [00:52:49](#)

قال لا يجب نقول لا يجب نعم ولا يستقر في ذمتها لا يجب ولا يستأخره في ذمته. ايش معنى هذا الكلام؟ يعني نفترض امرأة الان مسلمة بالغة عاقلة حرة تستطيع ماليا الحج - [00:53:10](#)

لكن ما عندها زوق وما عندها محرم ولم تجد نسوة ثقات الحج واجب عليها ليس بواجب عليه. صح؟ لاختلال شرط الاستطاعة. جيد؟ اذا ماتت هل يجب الاعجاج عنها من تركتها - [00:53:30](#)

او لا يجب اي شيء لانه لم يستقر في ذمتها واضح؟ اذا لا يجب عليها ولا يستقر في ذمتها قال ولا يجب على المرأة وقوله على المرأة هذا يا اخواني يشمل كل امرأة - [00:53:52](#)

سواء كانت شابة او عجوزا لا يجب عليها الحج. يعني حتى لو قالت المرأة مثلا انا كبيرة في السن عمري آآ مثلا في الان في الستين او نحوها خلاص احج وحدي - [00:54:13](#)

لا لا يجب عليك لا يجب عليك واضح؟ ولاحظ معي هنا في الحج سووا بين المرأة الشابة والعجوز بخلاف نحو الخروج لصلاة العيد فانهم كرهوا للشابة ان تخرج بخلاف العجوز. قالوا الا اذا كانت شابة او ذات هيئة فيكره لها الخروج. اما العجوز تخرج - [00:54:28](#)

فهمتم؟ اذن هناك فرقوا وهنا لم يفرقوا ماذا؟ لان السفر مظنة الخطر تخطيط له بخلاف خروجها للجمعة او للعيدين او لحضور صلاة الجماعة جيد؟ قال هنا ولا يجب على المرأة - [00:54:59](#)

الا ان خرج معها زوجها او محرم ماذا يشترط في الزوج والمحرم يشترط في الزوج والمحرم ان تكون لهما غيرة تدفع السوء عن تلك المرأة ليرة. هل يشترط ان يكون بالغين؟ لا يشترط - [00:55:19](#)

فيصح كونهما مراهقين لكن لا لا صغيرين لا صغيرين مراهقين. طب ما المراهق ما من مراهق من قارب سن البلوغ ولم يبلغ بعد طيب ندقق قليلا عندما يقول من قارب سن البلوغ - [00:55:48](#)

ما المراد بسن البلوغ هل المرات سن البلوغ سن امكان البلوغ تسع سنوات صح يمكن ان ينزل بعد تسع درسنا هكذا في علامة البلوغ او لا؟ هل المراد بسن البيوت؟ نقول من قارب سن البلوغ يعني قارب سن امكان البلوغ - [00:56:11](#)

او قارب السن الذي يبلغ به عادة. يعني اخر البلوغ يعني خمسة عشر سنة ما المراد الظاهر الثاني انه من قارب الخامسة عشر يعني كان عمره مثلا في الثالثة عشر في الرابع عشر ولم يبلغ بعد - [00:56:30](#)

هذا يصح ان يكون معها سواء كان زوجا او محرما ايا كان. اذا ما الذي يشترط في الزوج والمحرم؟ ان يكون مراهقا واحد وان يكون له غيرة تدفع الاشرار عن تلك المرأة - [00:56:55](#)

لكن هل يشترط ان يكون بالغاً؟ لا لا يشترط. هل يشترط ان يكون عدلاً؟ لا يشترط حتى ولو كان فاسقا ما عنده غيرة تفهم من هذا انه لو كان هذا الزوج او هذا المحرم ممن لا غيرة له - [00:57:15](#)

فلو تعد السفهاء على تلك المرأة لا يدفعهم ان هذه المرأة لا يجب عليها الخروج للحج وجود هذا كعدمه فهمت؟ قال هنا الا ان خرج معها زوج او محرم اي محرم بنسب او رضاع او مصاهرة. او نسوة ثقات. او نسوة - [00:57:32](#)

انطقت قوله او نسوته كم عددهن ها؟ ممكن تقول اقل الجمع ثلاثة فيكون العدد ثلاث نسوة غيرها. اذا مجموعه كم؟ اربع وهذا ما اعتمده العلامة ابن حجر حينئذ يجب عليها الحج اذا وجدت النسوة الثقال - [00:57:57](#)

ثلاث غيرها المجموع اربع الحجر يعلل هذا يقول ربما احتاجت احداهن يعني اذا كن ثلاث فقط اذا كان المجموع ثلاث ربما احتاج احداهن قضاء حاجتنا ونحوها تمام فان صاحبته واحدة انفردت واحدة - [00:58:27](#)

بخلاف لو كن اربعا اذا معتمد العلامة ابن حجر ان المراد بالنسوة هنا ثلاث غيرها. والرمل قال المراد اثنتان غيرها. يكون مجموعه كم؟ ثلاث فهمت قال ولا يجب النفي هنا لماذا يا اخواني - [00:58:45](#)

نفي ماذا هذا لا في وجوه تفهم مين هذا انه اذا لم يكن للمرأة زوج لم يكن لها محرم لم يكن عندها نسوة ثقاب لا يجب عليها العج لكن هل يجوز - [00:59:09](#)

هل يجوز يشوز يجوز لها ان تخرج لحج الفرض لعمره الفرض يجوز لها ان تخرج لحج مفروض بعمره مفروضة ولو وحدها ان تيقنت الامن على نفسها واضح اذا تيقنت ان تأمن على نفسها - [00:59:28](#)

يجوز لها وبالتالي اليوم السفر بالطائرة قريب من الامن يعني يكاد يكون السفر بالطائرة عاما من السفر بالسيارة واضح وبالتالي المرأة يجوز لها من حيث الجواز لا يجب عليها لكن لو ارادت ان تحج حجة الاسلام - [00:59:54](#)

يجوز لها. جيد طيب مع ان الذي يحصل اليوم ان النساء ربما توجد امرأة مسلمة بالغة عاقلة طبعاً حرة مستطبعة مالياً. وتحج مع صواحب لها هذه هؤلاء نسود ثقات هل يشترط في النسوة الثقات - [01:00:21](#)

طبعاً ما معنى ثقات ما معنى ثقة ما معنى ثقات؟ موصوفات بالعدالة موصوفان بالعدالة. هل يشترط في النسوة الثقات ان يكن بالغاً لا يشتري يكفي كونهن مراهقات جيد لنا هل يشترط في النسوة الثقات ان يكن بالغات؟ هن لا يشتري. يكفي كونهن مراهقة. هل يشترط في النسوة الثقات - [01:00:47](#)

ان يكون مع احداهن زوج او محرم يعني مثلاً هي تسافر مع امرأتين او مع ثلاث على معتمد الاعلام بن حجر رحمه الله هل يشترط ان واحدة من الثلاث اللواتي تسافر معهن؟ يكون معها زوج او يكون معها محرم؟ لا لا يشتري - [01:01:23](#)

لا يشتري. فهمت؟ هل يشترط في النسوة الثقات ان يكون حرائر ايضاً لا يشتري يكفي قومه النيماء. اذا لا يشترط ماذا؟ ايش قلنا لا يشترط؟ لا يشترط البلوغ. يكفي كونهن مراهقات - [01:01:43](#)

ولا يشترط وجود محرم او ذوق لاحداهن ولا يشترط كونهن حرائر. ما الذي يشترط؟ يشترط شرط يشترط شرطاً. الشرط الاول قولهن ثقات اي موصوفة بالعدالة. واحد والشرط الثاني كونهن مراهقات وممكن تزيد شرط ثالث تقول كونهن ثلاثاً على معتمد العلامة ابن حجر - [01:02:01](#)

اذا الشرط في النسوة الثقات ثلاثة. طيب هذه هذه الشروط شروط ماذا لوجوب الحج عليها. اما الجواز فيجوز لها ان تحج ولو ولو بنفسها ان تيقنت الامن على نفسها طيب لو قالت امرأة انا حججت من قبل - [01:02:27](#)

او انا اعتمدت من قبل. اديت حج الفرض او عمرة الفرض. اريد ان احج مرة اخرى تطوع لها النور ان تسافري تطوع الا مع زوج او محرم بس طب مش وثيقتنا ما ينفع - [01:02:48](#)

واضح تطوع ما ينفع معيش وثقات طيب يعني ما يعني يحرم مع نسوتهن ثقات جيد ما المخرج ان تنذر تنذر الحج او تنذر العمرة فيصبح فرضاً فيجوز لها حينئذ او لها حينئذ ان تخرجاً لوفاء نذرها بحجها او عمرتها مع مع النسوة الثقة - [01:03:07](#)

لانه اصبح اصبح واجباً. وتحقق شرط النشور قال رحمه الله ولا يجب على المرأة اي ولا يستقر في ذمتها الا ان خرج معها زوج او محرم او نسوة ثقة لكن انا اعيد فقط حتى تنتبه معي. ما شرط - [01:03:40](#)

زوج ما شرط المحرم شرطاً ان يكونا مراهقين وان يكون لهما غيرة. تمنع السفهاء عنها طيب ما شرط النسوة الثقال؟ ثلاثة الشرط

الاول او ما شرط النسوة؟ الشرط الاول كونهن ثقات منصوفة في العدالة الشرط الثاني - 01:04:05
مراهقات. الشرط الثالث اه ان يكن ثلاثا فاكثر. جيد؟ احفظ هذا طيب نكتفي بهذا اليوم والله اعلم وصل اللهم وبارك على سيدنا
محمد واله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين. حياكم الله - 01:04:27